قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٠٨ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٢٧٤ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ ــ يستبدل بنص المادة الأولى من القرار الجمهورى رقم ٣٢٧٤ لسنة ١٩٦٢ النص الآتى :

" يرخص للسيد وزير الزراعة بتوجيه الدعوة إلى هيئة الأغذية والزراعة بعقد المركز التدريبى للإذاعات الريفية لدول الشرق الأدنى بالجمهورية العربية المتحدة فى المدة من أول مارس إلى ٥ أبريل سنة ١٩٦٣ " .

مادة ٢ ــ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

مدير رياسة الجمهورية فى ٤ ذى الحجة سنة ١٣٨٢ (٢٨ أبريل سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨١١ لسنة ١٩٦٣

فى شأن معاملة مديرى وموظفى مكاتب مشتريات وزارة الحربية بالخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٥٢ لسنة ١٩٥٧ بشأن المعاملة المالية لهيئة مكتب المشتريات بألمانيا الغربية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٦ لسنة ١٩٥٨ بلائحة شروط الخدمة فى وظائف السلكين الدبلوماسى والقنصلى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠٥ لسنة ١٩٥٩ والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠١٩ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ١٩٦٢ ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قـــرر :

مادة ١ ــ يعامل مديرو مكاتب مشتريات وزارة الحربية بالخارج من الناحية المالية معاملة الملحقين الحربيين عدا من يكون منهم برتبة اللواء فيعامل طبقا للمعاملة المالية المقررة لنظيره فى السلك الدبلوماسى المعادل له فى الماهية .

كما يعامل مساعدو ومديرو هذه المكاتب من الناحية المالية معاملة مساعدى الملحقين الحربيين .

وتسرى على هؤلاء جميعا باقى أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠٥ لسنة ١٩٥٩ المشار إليه والقرارات المعدلة له ، وذلك بالنسبة إلى من عين منهم اعتبارا من ٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩ ــ أما من عين منهم قبل هذا التاريخ فتسرى فى شأنه القواعد التى كان معمولا بها قبل صدور القرار رقم ٢٣٠٥ لسنة ١٩٥٩

مادة ٢ ــ يعامل موظفو المكاتب المشار إليها فى المادة السابقة على النحو الآتى :

(١) موظفو الكادر العالى ــ يعاملون معاملة نظرائهم فى الدوجة فى وظائف السلك الدبلوماسى بشرط قيامهم بأعمال فنية .

(ب) باقى موظفى المكتب ــ يعاملون معاملة أمناء المحفوظات بمكاتب الملحقين الحربيين .